

سُبْحَانَكَ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

لِلْأُسْتَاذِ مُحَمَّدٍ دَسْلُوت

الأرض هداية السماء ، وهذا هو « الإسلام » الذي دعا إليه جميع الأنبياء ، وهذا هو الوحي الذي أوحى به إلى محمد صلى الله عليه وسلم كما أوحى به إلى نوح والنبیین من بعده ، وهذه هي الوصية التي « وصى بها إبراهيم بنبيه ويعقوب : يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون » .

تختلف الشرائع وراء هذا الجوهر في التفاصيل : فصور العبادات ليست واحدة ، وأنواع التكليف متعددة ، ودرجات التقليل أو التخفيف متفاوتة ، كل ذلك باختلاف الأمم والأحوال والأزمان « لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا » ، ولو شاء الله لجمعكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيها آياتكم .

وقد قضت حكمة الله أن يظل هذا التدرج بالناس عصراً بعد عصر ، ورسالة بعد رسالة ، حتى تصل البشرية إلى مرتبة من النضوج الفكري والسمو العقلي ، تنهياً معه لاستقبال شريعة كاملة باقية ، لا تنسخ بغيرها ، ولا بأنها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ، فكان ذلك في عصر محمد صلى الله عليه وسلم : اصطفاؤه الله لهذه الرسالة الكبرى بعد أن دعاه ورباه وصنمه على عينه ، ثم انتزعه من بيئة الشرك والوثنية والكبر والعنجهية والثنات على الباطل الموروث إلى بيئة أخرى فيها صلاحية ولها اعتماد لقبول دعوة الحق ، فهاجر إليها مع صفوة من أهل الإيمان الراسخ ، والولاء الثابت ، يحبون الله ورسوله حباً لا تشوبه شائبة من أغراض هذه الدنيا ، ويتسابقون إلى السمع والطاعة غلصين راضين .

في هذا الجو الملائم ، وبين الأنصار والمهاجرين ، أخذ الوحي ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم بتفاصيل هذه الشريعة في العبادات والعاملات والأخلاق ، وأخذت جماعة المسلمين تركز ويتكون قانونها العام ، واستمر ذلك بالتدرج مدى عشرة أعوام هي حياة النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة ، حتى أصبح العالم أمام دولة ناشئة قوية لها أحكامها الشاملة ، ومبادئها القوية في كل شأن من شئون الحياة من بيع وشراء ، ونكاح وطلاق ، وميراث ودية ووصية ، وزكاة وصدقة ، وقضاء وعقوبات وحرب وسلم وغير ذلك .

يومئذ أعلن القرآن في وضوح أن هذا الدين قد كمل كمالاً مطلقاً ، وأن نعمة الله به قد تمت ، وأنه قد ارتضاء لعباده فلا



إنما شرعت
الاديان لتصفية
الأرواح ، وتخليص
العقول من شوائب
العقائد الفاسدة ،
لتؤمن بالله خالق
الكون ومدبره ،
وتدعن لمظلمته ،
وتعترف بوحديته ،
وتسلم من الخسوف

والمعبودية لكل ما سواه ، وتتبع هداة وتسلك صراطه السوي فلا تضل ولا تشقى .

هذا هو الجوهر الذي قامت عليه سائر الأديان منذ عرفت

وغير الإسلامية من روحه القوية فينفهمها وينفع البشر كافة من طريق نفهمها

وقد شوهد أثر هذا الزعيم حين وجد ، فإذا هو أثر عظيم قلما يشبه أثر الزعماء المصاحين في الأمم الحديثة ، فكان جلال الدين الأفغانى باعنا لهضات الإصلاح في الهند وإيران ومصر وتركيا وسائر الأقطار الإسلامية ، وقد خلفه زعيم مثله فيقترب الأمل للذي استقبله الدكتور براون لأنه لم ينظر إليه بين المسلم الذي يستمد المزينة من هذه الآمال

ومما لا شك فيه أن الإسلام اليوم قوة مانمة لكثير من الشرور التي تهب على الناس كافة من قبل المذاهب الهدامة التي تبني على أساس المادية العمياء ، وفي وسع هذه القوة المانمة أن تنطلق في سبيل الإصلاح قوة روحانية دافعة إلى الخير العميم ، إذا قيض لها الزعيم العظيم

هباس محمد العقاد

« وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ » :

جى فى القيدة وسط بين الذين ينكرون الإله ، ويرغمون
أن هذه الحياة الدنيا ليست إلا وليدة المصادقات والتفاعلات
المادية « إن هى إلا حياتنا الدنيا غوت ونحيا وما مهلكنا إلا
الدهر » وبين الذين يقولون بالتمدد ، ويتخذون مع الله أنداداً :
تقرر فى صراحة وجلاء أن الله إله واحد ، وأنه المعبود الذى لا يعبد
سواه « قل هو الله أحد . الله الصمد . لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوواً أحد » ، « وقال الله : لا تتخذوا إلهاً اثنين إنما هو إله
واحد فأياى فارهبون » ، « قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى
لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أسرت وأنا أول المسلمين » .

وهي في الأخلاق وسط بين الذين يتخللون من كل الفضائل وبين الذين يشقون في تصور الفضيلة والتزام طرف التشديد فيها : تقرر أن الفضيلة وسط بين رذيلتين : لاجين ولا تهور ، لا بخل ولا تبذير ، لا استكبار ولا استخفاء ، لا جزع ولا استكانة . وأساس ذلك كله قوله تعالى : « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتعبد ملوماً محسوراً » . « والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً » .

وهي في صلة الانسان بالحياة وسط بين المادية البحت ، التي لا تعرف شيئاً وراء ما يقع عليه الحس من طعام وشراب ولذات وشهوات وغلبة وبطش وجمع للأموال وتكاثر وتفاخر ، وبين الروحية البحت التي تزهد في الحياة وتعرض عنها إعراضاً تاماً ، فلا زواج ولا سمى ولا عمل ، ولكن تبطل مطلق وإهمال للأسباب ا يقرر الاسلام في ذلك الوسط أيضاً فيقول « وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا » ، « فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله » ، « قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق » .

وهي في طريقة التشريع ووضع قوانين الحياة وسط : لم تدع الناس يشعرون لأنفسهم في كل شيء ، ولم تقيدهم بتشريع من عندها في كل شيء بل نصت وفوضت : نصت فيما لا تستقل العقول بأدراكه ، كالمباديات زمانا ومكانا وكيفية ونحو ذلك ، وفيما لا تختلف المصلحة فيه باختلاف الأزمنة والأمكنة وللأشخاص ، كالوارث وأصول المساملات من بيع وشراء وتحريم لأكل أموال الناس بالباطل ونحو ذلك ، وفوضت فيما يترك

يُجِبُّ لَهُمْ مِنْهُم بِمِثْلِ مَا رَزَقْتَهُمْ بِغَيْرِ إِحْسَالٍ .
 «الْيَوْمَ أَكُنْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأُتِمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي،
 وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» ؛ «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا
 فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ» .

بهذا تقرر ، وأصبح من العقائد الإسلامية ، أن هذا الدين خالد ، وأنه بمقيدته وشريعته طريق الصلاح والنجاة للناس في دنياهم وأخراهم ، وأن العالم مهما طال به الزمن وامتدت به الحياة لا يحتاج في صلاحه إلى شيء وراء الاستقلال بظل هذا الدين ، والعمل بمبادئه ، ومن هنا استقر في الأذهان أن شريعة الإسلام صالحة لكل زمان ومكان .

ولكن ما سر هذه الصلاحية التي استحققت بها شريعة الإسلام أن تكون هي الشريعة الخالدة؟ وهل في استطاعة الباحث أن يثبت ذلك في صورة علمية واضحة يستوى في النظر إليها جميع الناظرين؟

ذلك ما نريد في هذا المقال :

ليس على الباحث أن يستقضى جميع الأحكام التي جاءت بها الشريعة المحمدية حكماً حكماً ، ويتبع ذلك في كل جزئية من الجزئيات ، ليختبر مبدأ الصلاحية ويعرف مداه ، فإن هذا شيء بطول ولا يكاد يقف عند حد .

ولكن حبسه أن ينظر إلى مبدأ واحد هو المحور الذي تدور عليه سائر الأحكام مهما تعددت وتنوعت ، وبيان ذلك : أن من يتأمل حالة العالم في عصوره المتعاقبة وأطواره المتعاقبة يعرف حق المعرفة أنه كان يتردد بين طرفين من إفراط وتفریط ، وكان ذلك شأنه في كل شيء : في العقائد ، في الأخلاق ، في صلة الإنسان بالحياة ، في علاقة الفرد بالمجتمع ، في علاقة الأمم بعضها ببعض ، في طريقة التشريع ، إلى غير ذلك من سائر الشؤون ، وقد جاء الإسلام فأدرك أن العالم لا يصلح بوحدة من هاتين الخطيئتين ، وأنهما منافيتان للقطرة الإنسانية والطبيعة البشرية ، منافيتان لسنن الاجتماع التي تقضى بالوقوف عند الحد الوسط في كل شيء لضمان البقاء والصالح ، وعدم التعرض للانحلال والفساد . أدرك الإسلام ذلك فقامت شريعته وسطا لا إفراط فيها ولا تفریط ، ووقعت أحكامها ومبادئها مهما تنوعت وتشعبت في هذه الدائرة التي رسمها كتاب الله عز وجل «وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس» ،

وأن يسكنوا عزلاً من القوة ينتظرون حطهم ، ويترقبون مصيرهم ، وما تقرره الأمم الأخرى في شأنهم ، ولم ترض لهم كذلك بحياة الظلم والاستبداد والفتك بالضعفاء والاعتداء على الآمنين في أوطانهم وأموالهم ، ولكنها أمرت المسلمين بالاستمداد والتعاون بالعدد والعدة » وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم » وأمرهم أن يدعوا إلى الله بالحجة والبرهان لا بالألجاء والقهور « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي » « أفأنت تكفر الناس حتى يسكنوا مؤمنين »

ونظرت إلى الحرب وأسبابها الداعية إليها والفقيرة إلى شب نيرانها نظرة تتفق وغايتها من الصلاح العام والمساواة بين الناس والسير فيهم على سنن العدل والرحمة ، فخصرت أسبابها في دائرة معقولة تتناسب مع كونها ضرورة من الضرورات : دفع الظلم والعدوان ، وإقرار حرية الدين ، والدفاع عن الأوطان ، وإن القرآن الكريم يرشد إلى ذلك في عدة مواضع إذ يقول :

« وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين » « وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين » « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير . الذين أخرجوا من ديارهم بشير حق إلا أن يقولوا ربنا الله »

وأساس الدستور العام في ذلك هو قوله تعالى « إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون »

وقد أبحاث الشريعة الإسلامية أن ينشئوا ماشاءوا من العلاقات بينهم وبين الذين لم يعتدوا عليهم في الدين أو لأوطان من كل ما يرونه عوناً لهم على حياتهم في شئون التجارة والصناعة والعلم والسياسة والثقافة ، ينظمون ذلك كله على الوجه الذي يتبين صلاحه ، والذي تقضى به سنن الاجتماع والنفرة ، والذي لا يتعارض مع دستورهم الخاص ، وقد أجازت الشريعة أن تصل هذه العلاقات إلى حد البر بهم والإحسان إليهم

وأساس الدستور العام في ذلك هو قوله تعالى « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ، ولم يخرجوكم من ديارهم أن

العقل الخبير فيه وتختلف المسامحة فيه بتغير الأزمنة والأمكنة والأشخاص ، ومن هنا وجد الاجتهاد وكان ركناً من أركان الشريعة الإسلامية حفظ الله به للعقل الإنساني كرامته .

وهي في تحديد علاقة الفرد بالجماعة وسط أيضاً : لم يترك الفرد طليقاً يفعل ما يشاء ويترك ما يشاء ولم تدعه كالوحش في القفلة يجرى ويمرح ويعبث ويقترس ما يقدر عليه ، ويتحكم فيه الأقوى منه ، ولم تلغ شخصه ، وتنس استقلاله ، وتضيقه في غمار الجماعة لا بعمل إلا لها ، ولا يفكر إلا فيها ، ولا يعرف لنفسه وجوداً غير وجودها ، كأنه جزء من آلة يتحرك بحركتها ويسكن بسكنها ، ولكنها اعتبرته ذات شخصية مستقلة ، وفي الوقت نفسه اعتبرته لبنة في بناء المجتمع ، فأثبتت له ، بالاعتبار الأول ، حق الملكية لماله ودمه والمهيمنة على نفسه ولده ، ومنحته في هذه الدائرة حق التصرف بما يراه خيراً له وسبيلاً لسماعته في حياته ، وأوجبت عليه بالاعتبار الثاني ، حقائق نفسه بالخروج للفرز والجهاد وسبيل رد العدوان عن الوطن ، وحقاق ماله بالبذل والانفاق في سبيل الله ، وأوجبت عليه إرشاد الأمة وأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر ، وأوجبت عليه أن يعمل لإنجاب النسل الصالح وتكثير سواد الأمة به فيختار الولود ذات الدين والخلق ، لتقوى بذلك الأمة ويعلم شأنها

وفي مقابل هذه الحقوق التي قررتها الشريعة على الفرد للجماعة ، أوجبت على الجماعة للفرد حقوقاً لاسمعة إلا بها : كفلت له حفظ دمه وماله وعرضه ، وشرعت لحمايته حق القصاص وحق الحد والعزير ، وجعلت له حقاً في أن تميته بما لها إذا افتقر ، وبذلك تبادل الفرد مع المجتمع الحقوق والواجبات ، وجعلت سعادة الحياة منوطة بالتبادل بين الجانبين ، وعدم طغيان أحدهما على الآخر : فلو ضن الفرد بنفسه أو ماله أو لسانه على المجتمع ساءت حالته وأدركه الضعف والانحلال ، ولو ضن المجتمع بقوته على الفرد فلم يكفل له سعادته ، ولم يحفظه في ماله ونفسه وعرضه ، ولم يمه في حال فقره أضعفه وعرضه للهلاك ، وبهذا وذلك تصبح الحياة عبثاً ثقيلاً لا يحتمل ، بل جحيماً لا يطاق !

وكذلك كان شأن الشريعة الإسلامية في تحديد علاقة الأمة بشيئها من الأمم : لم ترض للمسلمين بحياة الضعف والذلة